[92] وقد علم البر والفاجر والمؤمن والكافر ان ايذاء من لا يستحق من المؤمنين أو جلدهم أو سبهم أو لعنهم على الغضب ظلم قبيح وفسق صريح، يربأ عنه عدول المؤمنين، فكيف يجوز على سيد النبيين، وخاتم المرسلين ؟ وقد قال صلى ا عليه وآله (1): سباب المسلم فسوق، وعن أبي هريرة (2) قال قيل يارسول ا ادع على المشركين، قال: إني لم أبعث امانا وانما بعثت رحمة، هذه حاله مع المشركين فكيف به مع من لا يستحق من المؤمنين ؟. وقد قال صلى ا عليه وآله (3): لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة، وعن عبد ا بن عمرو (4) لم يكن رسول ا فاحشا ولا متفحشا، وكان يقول: ان خياركم أحاسنكم اخلاقا وعن أنس (5) قال: لم يكن رسول ا فاحشا ولا لعانا ولا سبابا، وقال أبو ذر (6) لاخيه حين بلغه مبعث النبي صلى ا عليه وآله إركب إلى هذا الوادي فاسمع من قوله، فرجع فقال: رأيته يأمر بمكارم الاخلاق، وعن عبد ا بن عمر وقال كنت أكتب كل شئ اسمعه من رسول ا اريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: اتكتب كل شئ تسمعه ورسول ا يتكلم في الرضا والغضب فامسكت عن الكتاب، وذكرت ذلك لرسول ا صلى ا عليه وآله فأومأ باصابعه إلى فيه وقال اكتب

(1) من حديث أخرجه البخاري ص 39 من الجزء الرابع من صحيحه في باب ماينهى عنه من السباب واللعن من كتاب الآداب. (2) فيما أخرجه مسلم في ص 393 من الجزء الثاني من صحيحه في باب النهي عن لعن الدواب وغيرها. (3) فيما أخرجه مسلم في الصفحة المذكورة اعني ص 393 من جزء 2. (4) فيما اخرجه البخاري في ص 38 من الجزء الرابع من صحيحه في باب ما حسن الخلق. (5) فيما اخرجه البخاري في ص 39 من الجزء الرابع من صحيحه في باب ما ينهى عنه من السباب واللعن. (6) كما في ص 38 من الجزء الرابع من صحيح البخاري. (*)
